

خارج الفقہ

۳۰-۷-۳-۱۴۰۳ فقه اکبر ۳


۱۷

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)


دراسات الاستاذ:

مهدي الهادي الطهراني

اهداف مکتب سیاسی اسلام



اهداف مكتب سياسى اسلام



؟

عدالت سياسى


اعطاء كل ذى
حق حقه

عدالت

مردم

حکومت

صاحبان حق
سياسى



حق

حکومت

مفاهیم اساسی

حق سیاسی در اسلام

- ۱۰۴ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ حَقِّ الْإِمَامِ عَلَى الرَّعِيَّةِ وَ حَقِّ الرَّعِيَّةِ عَلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَام

حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۳ / ۱. الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن حمزه،
 محمد بن جمهور، عن حماد بن عثمان، عن أبي حمزة،
 قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: ما حق الإمام علي
 الناس؟ قال: «حقه» ٦ «عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا
 ٧». قلت: فما حقهم عليه ٨؟ قال: «أن يقسم ٩»
 بينهم بالسوية، و يعدل في الرعية، فإذا ١٠ «كان
 ذلك في الناس، فلا يبالي من أخذ هاهنا و هاهنا».
 ١١

مَحْمَدُ بْنُ جَمْهُورٍ

- [١/٢] رجال النجاشي / باب الميم / ١٣٣٧ - ٩٠ - محمد بن جمهور أبو عبد الله العمي
- [٢/١] ضعيف في الحديث فاسد المذهب و قيل فيه أشياء الله أعلم بها من عظمها. روى عن الرضا عليه السلام. و له كتب: كتاب الملاحم الكبير كتاب نوادر الحج كتاب أدب العلم.

محمد بن جمهور

• أخبرنا محمد بن علي الكاتب قال: حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا علي بن الحسين الهذلي المسعودي قال: لقيت الحسن بن محمد بن جمهور فقال لي: حدثني أبي محمد بن جمهور و هو ابن مائة و عشر سنين.

• أخبرنا ابن شاذان عن أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا سعد قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور بجميع كتبه.

- [٣/١] فهرست الطوسي /باب الميم /باب محمد /٦٢٧٤١٣
- محمد بن الحسن بن جمهور
- [٤/١] العمى البصرى. له كتب جماعة منها: كتاب الملاحم كتاب الواحدة كتاب صاحب الزمان و الرسالة المذهبية عن الرضا عليه السلام و له كتاب وقت خروج القائم عليه السلام.

محمد بن جمهور

• أخبرنا برواياته كلها إلا ما كان فيها من غلو أو تخليط
جماعة عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن سعد
بن عبد الله عن أحمد بن الحسين بن سعيد عن محمد
بن جمهور.

• ورواها محمد بن علي (بن الحسين) عن محمد بن
الحسن بن الوليد عن الحسن بن متيل عن محمد بن
أحمد العلوي عن العمركي بن علي عن محمد بن
جمهور.

محمد بن جمهور

• [۵/۱]

رجال الطوسی / أصحاب أبي الحسن ... / باب الميم / ۴۳ / ۵۴۰
۶۴ - ۱۷ - محمد بن جمهور العمی

• [۶/۱] عربی بصری غال.

محمد بن جمهور

[٧/١] •

رجال الطوسي / باب ذكر أسماء... / باب الميم / ٤٨٤٣٤٣٦٤٨ -

١١٣ - محمد بن الحسن بن جمهور

[٨/١] • العمى روى سعد عن أحمد بن الحسين بن سعيد
عنه.

محمد بن جمهور

- عنوان معيار : ابن جمهور (٨١) نام شاگرد :
- الحسن بن محمد بن جمهور
- الكافي ٣٧٦ / ١ / [٥ / ١] : () على بن محمد عن ابن جمهور عن أبيه عن صفوان عن ابن مسكان عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال قال
- روى الحسين بن محمد بن جمهور و هو امامي ثقة، عن أبيه محمد بن جمهور ٥٢ حديثاً

محمد بن جمهور

- عنوان معیار : ابن جمهور (۸۱) نام شاگرد :
المعلی بن محمد البصری
- الکافی ۴۹ / ۱ / [۷ / ۱] : () الحسین بن محمد الأشعری عن
معلی بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبد الرحمن بن
أبی نجران عن من ذكره عن أبي عبد الله ع قال
- روی المعلم بن محمد البصری و هو امامی ثقة، عن محمد بن
جمهور ۴۸ حديثاً

- عنوان معیار : المعلی (۱۶) نام شاگرد :
الحسین بن محمد بن عامر
- الکافی ۲۵ / ۱ / [۲۱ / ۱] : () الحسین بن محمد عن معلی بن محمد عن الوشاء عن المثنی الحناط عن قتیبة الأعشى عن ابن أبی یعفور عن مولى لبني شيبان عن أبی جعفر ع قال
- روى الحسين بن محمد بن عامر عن المعلی بن محمد البصری
۱۴۰۴ حدیثاً

المعلی بن محمد البصری

المعلی بن محمد البصری

- [۱/۱] رجال النجاشی /باب المیم /ومن هذا... /۱۱۷۴۱۸
- معلی بن محمد البصری
- [۱/۲] أبو الحسن مضطرب الحدیث و المذهب و كتبه قریبہ.

المعلی بن محمد البصری

- له كتب منها: كتاب الإيمان و درجاته و زيادته و نقصانه
 كتاب الدلائل كتاب الكفر و وجوهه كتاب شرح المودة
 في الدين كتاب التفسير كتاب الإمامة كتاب فضائل أمير
 المؤمنين عليه السلام (صلوات الله عليه) كتاب قضاياه
 عليه السلام كتاب المروءة (المروءة) كتاب سيرة القائم
 عليه السلام. أخبرنا محمد بن محمد قال: حدثنا جعفر
 بن محمد قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر عن
 معلی بن محمد.

• [۲ / ۱] فهرست الطوسی / باب المیم / باب المعلی / ۷۳۴۴۶۰

- معلی بن محمد البصری.

• [۳ / ۱] له كتب منها: كتاب الإيمان و درجاته و منازلہ و

زیادته و نقصانه و كتاب الكفر و وجوهه و كتاب

الدلائل و كتاب الإمامة و غیر ذلك. أخبرنا بها جماعة

عن أبي المفضل عن ابن بطة عن الحسين بن محمد بن

عامر الأشعري عن المعلی بن محمد البصری. و روى

عنه كتاب الملاحم عن محمد بن جمهور العمی.

حق سیاسی در اسلام

- (۱). فی «بس»: + / «إسلام». و الصفقة: البيعة.
- (۲). فی «ب، ض، بح، بف» و شرح المازندرانی و البحار: «الإبهام». و هذا لمدخليتها في البيعة.

حق سياسي در اسلام

- (٣). في «ف»: + / «وهو».
- (٤). «الأجذم»: مقطوع اليد، من الجذم بمعنى القطع؛ أو مقطوع الأعضاء كلها؛ أو مقطوع الحجة لا لسان له يتكلم و لا حجة في يده؛ أو منقطع السبب؛ أو خالي اليد من الخير صفرها من الثواب. راجع: النهاية، ج ١، ص ٢٥١؛ شرح المازندراني، ج ٧، ص ٢٠.

حق سیاسی در اسلام

- (۵). المحاسن، ص ۲۱۹، کتاب عقاب الأعمال، ح ۱۲۱، عن الحسن بن علی بن فضال. و فيه، ص ۹۴، کتاب عقاب الأعمال، ح ۵۲، بسند آخر عن موسى بن جعفر عليه السلام، عن علی عليه السلام، مع زیادة فی أوله. و فی الکافی، کتاب الإیمان و الکفر، باب المکر و الغدر و الخديعة، ح ۲۶۷۸، بسند آخر عن الصادق عليه السلام عن رسول اللّٰه صلی الله علیه و آله، مع اختلاف. راجع: المحاسن، ص ۹۱، کتاب عقاب الأعمال، ح ۴۲؛ و ثواب الأعمال، ص ۲۴۳، ح ۲ الوافی، ج ۲، ص ۱۰۲، ح ۵۵۵؛ البحار، ج ۲۷، ص ۷۲، ح ۹.

حق سياسي در اسلام

- (٦). في «بح»: «حقهم».
- (٧). في الوافي: «يطيعوه».
- (٨). هكذا في النسخ التي قوبلت و البحار. و في المطبوع: «عليهم».

حق سياسي در اسلام

- (٩). هكذا في «ف» و حاشية «بح». و في سائر النسخ و المطبوع و مرآة العقول: - / «أن». و في المرآة: «قوله: «يقسم» على بناء التفعيل، أو من باب ضرب، و هو منصوب بتقدير: أن».
- (١٠). في «بر»: «فإن».
- (١١). الوافي، ج ٣، ص ٦٥١، ح ١٢٤٥؛ البحار، ج ٢٧، ص ٢٤٤، ح ٤.

حق سیاسی در اسلام

• ۶۴ / ۱ / ۲. محمد بن یحییٰ، عن محمد بن الحسین،
 عن محمد بن إسماعیل بن بزیر، عن منصور بن یونس،
 عن أبي حمزة: عن أبي جعفر عليه السلام مثله، إلا أنه
 قال: «هـ كذا» «۱» و «هـ كذا» و «هـ كذا» «۲»
 يعني من «۳» بين يديه و خلفه «۴»، و عن يمينه و
 عن شماله. «۵»

التساوی فی المنافع العائده من بیت المال

- (۱۲۶) و من کلام له علیه السلام لما عوتب علی التسویة فی العطاء
- اِتَمَرُونِي «۱» اَنْ اَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فَيَمُنَ وَلِيْتُ عَلَيْهِ وَ اِلَهَ لَّا اَطُوْرُ بِهِ مَا سَمِرَ بِسَمِيرٍ وَ مَا اِمَّ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا وَ لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَيْتَ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَ اِنَّمَا الْمَالُ مَالِ اللّٰهِ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَلَا وَاِنْ اَعْطَاءُ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْدِيرٌ وَ اِسْرَافٌ وَ هُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَ يَضَعُهُ فِي الْاٰخِرَةِ وَ يَكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَ يَهِيْنُهُ عِنْدَ اللّٰهِ وَ لَمْ يَضَعْ اِمْرًا مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ اَهْلِهِ «۲» اِلَّا حَرَمَهُ اللّٰهُ شِكْرَهُمْ وَ كَانَ لَغَيْرِهِ وَ دَهَمَ فَاِنْ زَلَّتْ بِهِ النُّعْلُ يَوْمًا فَاحْتَاجَ اِلَى مَعُوْنَتِهِمْ فَشَرَّ خَدِيْنٍ «۳» وَ اَلَامَ خَلِيْلٍ

گردآورنده فرمایشات امام، امیر المؤمنین، علیه السلام: سید رضی، محمد، نهج البلاغه، در یک جلد، مؤسسه نهج البلاغه، قم - ایران، اول، ۱۴۱۴ هـ ق

التساوي في المنافع العائدة من بيت المال

• (٢٢٣) و من كلام له عليه السلام كلم به عبد الله بن زمعة و هو من

شيعة

• و ذلك أنه قدم عليه في خلافته يطلب منه ما لا فقال عليه السلام إن هذا المال ليس لي و لا لك و إنما هو فيء للمسلمين و جلب أسيافهم فإن شركتهم في حربهم كان لك مثل حظهم و إلا فجناء أيديهم لا تكون لغير أفواههم

التساوى فى المنافع العائدة من بيت المال

- (٢١٥) و من كلام له عليه السلام
- وَ اللَّهُ لَأَنَّ أُبَيْتَ عَلَى حَسَبِكِ السَّعِدَانِ مُسَهَدًا وَ أُجْرَ فِي الْأَغْلَالِ مُصَفَّدًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ظَالِمًا لِبَعْضِ الْعِبَادِ وَ غَاصِبًا لَشَيْءٍ مِنَ الْحَطَامِ وَ كَيْفَ أَظْلَمَ أَحَدًا لِنَفْسٍ يَسْرِعُ إِلَى الْبَلَى قَقُولَهَا وَ يَطْوُلُ فِي الثَّرَى حَلُولَهَا وَ اللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتَ عَقِيلًا وَ قَدْ أَمْلَقَ حَتَّى اسْتَمَاحَنِي مِنْ بَرَكَمِ صَاعًا وَ رَأَيْتَ صَبِيَانَهُ شَعَثَ الْبَالَوَانَ «١» مِنْ فِقْرِهِمْ كَانَمَا سَوْدَتِ وَجُوهُهُمْ بِالْعَظْمِ وَ عَاوَدَنِي مُؤَكَّدًا وَ كَرَّرَ عَلَى الْقَوْلِ مَرْدِدًا فَاصْغَيْتَ إِلَيْهِ سَمْعِي فَظَنَنْتُ أَنِي إِبِيعَهُ دِينِي وَ اتَّبَعْتُ قِيَادَهُ مَفَارِقًا طَرِيقِي «٢» فَاحْمَيْتَ لَهُ حَدِيدَةً ثُمَّ أَدْنَيْتَهَا مِنْ جِسْمِهِ لِيَعْتَبِرَ بِهَا فَصَبَحَ ضَجِيجَ دِي دَنْفٍ مِنَ الْمَهَا وَ كَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مَيْسَمِهَا فَقُلْتُ لَهُ تَكَلَّتْ التَّوَاكِلُ يَا عَقِيلُ أَتَنْنُ مَنْ حَدِيدَةً أَحْمَاهَا إِنْسَانَهَا لِلْعَبَةِ وَ تَجْرُنِي إِلَى نَارٍ سَجَرَهَا جَبَارُهَا لِعُضْبِهِ أَتَنْنُ مَنْ الْبَادِي وَ لَا إِنْ مِنْ لَظِي وَ أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ طَارِقٍ طَرَقْنَا بِمَلْفُوفَةٍ قَى وَ عَائَهَا وَ مَعْجُونَةً شَنَيْتَهَا كَانَمَا عَجِنْتَ بِرَيْقِ حَيَّةٍ أَوْ قَيْئِهَا فَقُلْتُ أ صَلَّةٌ أَمْ رَكَاةٌ أَمْ صَدَقَةٌ فَذَلِكَ مُحْرَمٌ عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

التساوي في المنافع العائدة من بيت المال

-
- (١) «ض»، «ح»، «ب»: شعث الشعور غير الالوان.
- (٢) «ض»، «ح»، «ب»، «ل»: مفارقا طريقتي.

التساوى فى المنافع العائدة من بيت المال

- فَقَالَ لَا ذَا وَلَا ذَاكَ وَ لَكِنَّهَا هَدِيَّةٌ فَقُلْتُ هَبْتِكَ الْهَبُولُ أَعَنْ دِينَ اللَّهِ
 أَتَيْتَنِي لِتَخْدَعَنِي أَمْ مَخْتَبَطٌ أَمْ ذُو جَنَّةٍ أَمْ تَهْجُرُ وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيتُ الْأَقَالِيمَ
 السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاكِهَا عَلَيَّ أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أُسْلِبُهَا جَلْبَ
 شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتَهُ وَإِنْ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لِأَهْوَنِ مِنْ وَرْقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ
 تَقْضُمُهَا مَا لَعَلِّي وَلِنَعِيمٍ يَفْنَى وَ لَذَّةٍ لَا تَبْقَى نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ
 وَ قُبْحِ الزَّلْلِ وَ بِهِ نَسْتَعِينُ

حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۵ / ۳. مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ «۶»: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَخْتَانُوا وَلَا تَكْتُمُوا، وَلَا تَغْشُوا هِدَايَتَكُمْ «۷»، وَلَا تَجْهَلُوا «۸» أُمَّتَكُمْ، وَلَا تَصْدَعُوا «۹» عَنْ حَبْلِكُمْ؛ فَتَفْشَلُوا «۱۰» وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ «۱۱»، وَ عَلَى هَذَا فَلْيَكُنْ تَأْسِيسُ أُمُورِكُمْ، وَ الزَّمُوا «۱۲» هَذِهِ الطَّرِيقَةَ؛ فَإِنَّكُمْ لَوْ عَايَنْتُمْ مَا عَايَنَ مِنْ قَدِّمَاتِ مِنْكُمْ مِمَّنْ خَالَفَ «۱۳» مَا قَدْ تَدْعُونَ إِلَيْهِ، لَبَدَرْتُمْ «۱۴»

حق سياسي در اسلام

- (١). في حاشية «ف»: «وهكذا».
- (٢). في «بر» و البحار: - / «وهكذا».
- (٣). في «ب، ج، ض، ف، بح، بر، بف» و الوافي: - / «من».
- (٤). في البحار: «ومن خلفه».

حق سياسي در اسلام

- (٥). الوافي، ج ٣، ص ٦٥١، ح ١٢٤٦؛ البحار، ج ٢٧، ص ٢٤٤، ذيل ح ٤.
- (٦). هكذا في «ألف»، ب، ج، ض، ف، و، بح، بر، بس، جر». و في «بف» و المطبوع و حاشية «ف»: + / «بن صدقة».
- (٧). «لا تَغُشُّوا هِدَاتِكُمْ»، أي امحضوهم النُّصْحَ، أو لا تُظهِروا لهم خلاف ما تضمرونه. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٨١٧ (غشش).

الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٢، ص: ٣٤٣

حق سياسي در اسلام

• (٨). هكذا في «ب، ض، بح، بر، بس، بف» و مرآة العقول. و في «ف» و المطبوع و شرح المازندراني: «لا تجهلوا» بالتضعيف. و احتمله في المرآة بعد أن اختار المجرد.

• (٩). «لا تصدعوا»، أي لا تتفرقوا. راجع: الصحاح، ج ٣، ص ١٢٤٢ (صدع).

• (١٠). «فتفشلوا»، من الفشل، و هو الجَزَع و الجُبْن و الضعف و الكسالة. راجع: النهاية، ج ٣، ص ٤٤٩ الكافي (ط = دار الحديث)، ج ٢، ص: ٣٢٢ (فشل).

حق سیاسی در اسلام

- (۱۲). فی «ف»: «فالزموا».
- (۱۳). فی «بس»: «قد خالف».
- (۱۴). «لَبَدَرْتُمْ» أَي أُسْرِعْتُمْ. تقول: بَدَرْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَبَدَرَ بَدُورًا، أَي أُسْرِعْتُ إِلَيْهِ. وَكَذَلِكَ بَادَرْتُ إِلَيْهِ. راجع: الصحاح، ج ۲، ص ۵۸۶ (بدر).

حق سیاسی در اسلام

- وَ خَرَجْتُمْ، وَ لَسَمِعْتُمْ «۱»، وَ لَ كُنْ مَحْجُوبٌ عَنْكُمْ مَا قَدْ عَايَنُوا، وَ قَرِيبًا مَا يُطْرَحُ الْحِجَابُ. «۲»
- ۴۰۶ / ۱

حق سیاسی در اسلام

• ۶۶ / ۱۰ / ۴. عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ الصِّيرَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «نَعَيْتِ «۳» إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَفْسَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِهِ وَجَعٌ» قَالَ: «نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ» قَالَ: «فَنَادَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ «۴»، وَأَمْرٌ «۵» الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بِالسَّلَاحِ، وَاجْتَمَعَ «۶» النَّاسُ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَنْبِرَ «۷»، فَنَعَى إِلَيْهِمْ نَفْسَهُ،

حق سیاسی در اسلام

• ثُمَّ قَالَ: أَذْكَرُ اللَّهَ «٨» الْوَالِيَّ مِنْ بَعْدِي عَلَى أُمَّتِي «٩»
إِلَّا يَرْحَمَ «١٠» عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَجَلٌ كَبِيرُهُمْ،
وَرَحِمٌ ضَعِيفُهُمْ «١١»، وَوَقَرٌ عَالِمُهُمْ «١٢»، وَلَمْ
يُضِرُّ بِهِمْ «١»؛ فَيُذِلُّهُمْ، وَلَمْ يَفْقِرْهُمْ؛ فَيُكْفِرْهُمْ «٢»، وَ
لَمْ يَغْلِقْ بَابَهُ «٣» دُونَهُمْ؛ فَيَأْكُلُ قَوِيَهُمْ ضَعِيفَهُمْ، وَلَمْ
يُخْبِزْهُمْ «٤» فِي بَعُوْثِهِمْ «٥»؛ فَيَقْطَعُ «٦» نَسْلَ أُمَّتِي،
ثُمَّ قَالَ: قَدْ «٧» بَلَغْتَ وَنَصَحْتَ، فَاشْهَدُوا «٨».

عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- [١/١] رجال النجاشي/باب العين/٦٣٣٢٣٨ - عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم
- [١/٢] كوفي صيرفي انتقل إلى قم و سكنها و هو صاحب دار أحمد بن أبي عبد الله البرقي **رمى بالضعف و الغلو**. له كتاب أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات عنه بكتابه.

عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

• [٢/١]

فهرست الطوسي / باب العين / باب عبد الرحمن / ٤٧٧٣١٢ -
عبد الرحمن بن حماد.

• [٣/١] له كتاب. رويناها بالإسناد الأول عن أحمد بن
أبي عبد الله عن أبيه عن عبد الرحمن بن حماد.

عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- عنوان معيار : ابن القاسم (١) نام شاگرد :
أحمد بن محمد بن خالد البرقي
- الكافي ١٤٧/٢/[١٧/١]: () عدة من أصحابنا [تعليق] عن
أحمد بن محمد بن خالد [ضمير] عن عبد الرحمن بن حماد
الكوفي عن عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن جعفر بن
إبراهيم الجعفرى عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص
- روى أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن عبد الرحمن بن أبي
حماد أبي القاسم ٥٤ حديثاً

عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- عنوان معيار : ابن القاسم (١) نام شاگرد :
إبراهيم بن هاشم القمي
- الكافي ٤٤٣ / ٢ / [١ / ١] : () على بن إبراهيم عن أبيه
عن عبد الرحمن بن حماد عن بعض أصحابه رفعه قال
صعد أمير المؤمنين ع بالكوفة على المنبر فحمد الله و
أثنى عليه ثم قال

• روى إبراهيم بن هاشم القمي عن عبد الرحمن بن أبي
حماد أبي القاسم ٤٣ حديثاً

-
- (۱). و لسمعتم، أى سماع إجابة. و فى «ب»: «لسمعتم» بدون الواو.

حق سیاسی در اسلام

- (۲). نهج البلاغه، ص ۶۲، الخطبة ۲۰، و فيه من قوله: «فإنكم لو عاينتم» مع اختلاف يسير الوافي، ج ۲، ص ۱۰۲، ح ۵۵۷؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۴۵، ح ۵.
- (۳). «النعي»: خبر الموت. يقال: نعى الميت ينعاه، إذا أذاع موته و أخبر به. و نعى نفسه، أى أخبر بموته. راجع: النهاية، ج ۵، ص ۸۵ (نعا).

حق سياسي در اسلام

- (٤). في «ف» و حاشية «ج»: «جماعة». و احتمال المجلسي في مرآة العقول كون «الصلاة» مبتدأ و «جامعة» خبره، بعد ما اختار ما في المتن.
- (٥). في قرب الإسناد: «ونادي».
- (٦). في «ب» و قرب الإسناد و البحار، ج ٢٢ و ٢٧: «فاجتمع».
- (٧). في قرب الإسناد: + / «فحمد اللّٰه و أثنى عليه».

حق سیاسی در اسلام

- (۸). فی قرب الإسناد: «اذکروا اللّٰهَ فی».
- (۹). فی «ف»: «علی امتی من بعدی».

حق سیاسی در اسلام

- (۱۰). فی «ض، ف، بس، بف»: «أَلَا تَرْحَمُ». و قرأ المازندرانی: «أَلَا»، حرف تحضيض. و قرأ الفيض: «إِلَّا» كلمة استثناء أي اذكرهم في جميع الأحوال إلّا حال الرحم على المسلمين كما يقال: أسألك إلفعلت كذا. و قوله: «يرحم» منصوب بـ «أن» المقدرة. و ذكر المجلسي احتمالين آخرين: الأول: أن يكون «أن لا» مركباً من أن الناصبة و لا النافية. و الثاني: أن تكون «إن» شرطية و الفعل مجزوماً. راجع: شرح المازندرانی، ج ۷، ص ۲۵؛ الوافی، ج ۳، ص ۶۵۲؛ مرآة العقول، ج ۴، ص ۳۳۸.

حق سیاسی در اسلام

- (۱۱). فی «ج، ف» و حاشیة «ب» و قرب الإسناد: «صغیرهم».
- (۱۲). فی حاشیة «بر»: «عاملهم». و فی حاشیة «بس»: «عاقلهم».

حق سیاسی در اسلام

- (۱). فی حاشیة «ض»: + / «عاملهم». و فی قرب الإسناد: «ولم یضرهم». و احتمال المجلسی فی مرآة العقول، المجرد بعد ما اختار المزید، ثم قال: «وربما یقرأ من الضرب».
- (۲). فی «بر»: «فیکفرهم». و فی الوافی: «لم یفقرهم: لم یجعلهم فقراء بترك إعطائه إياهم ما یکفیهم، فإنهم ربما لم یصبروا علی الفقر فیکفروا، فصار هو سبب کفرهم».

حق سیاسی در اسلام

• وَ «۹» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا آخِرُ
كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى
مَنْبَرِهِ». «۱۰»

حق سیاسی در اسلام

-
- (۳). فی شرح المازندرانی: «الباب».

حق سیاسی در اسلام

- (۴). فی «ب» و حاشیة «بف»: «لم یجبرهم». و فی «ج»،
بف» و حاشیة «ف»: «لم یخبرهم». و فی حاشیة «ج»:
«لم یجمرهم» و «لم یجنزهم». و فی قرب الإسناد: «لم
یجهزهم». و فی مرآة العقول: «وربما یقرأ بالجیم و التاء و
الزای المشددة من قولهم: اجتز الحشیش، إذا قطعہ بحیث لم
یبق منه شیء». و قوله: «لم یخبرهم»، أی لم یسقمهم سوقاً
شدیداً. من الخبز، و هو السوق الشدید. راجع: الصحاح، ج
۳، ص ۸۷۶ (خبز).

حق سياسي در اسلام

- (٥). في حاشية «ج» و قرب الإسناد: «ثغورهم». و قوله: «بعوثهم»: جمع بعث، و هو الجيش. راجع: الصحاح، ج ١، ص ٢٧٣ (بعث).
- (٦). في «ج»: «فينقطع».
- (٧). في «ض، بح، بس»: - / «قد». و في حاشية «بر» و قرب الإسناد: + / «اللهم».

حق سیاسی در اسلام

- (۸). فی قرب الإسناد: «فاشهد».
- (۹). فی «ج، ف، بح، بس» و الوافی و البحار، ج ۲۲ و ۲۷: - / «و».
- (۱۰). قرب الإسناد، ص ۱۰۰، ح ۳۳۷، بسنده عن حنان بن سدير الوافی، ج ۳، ص ۶۵۲، ح ۱۲۴۷؛ البحار، ج ۲۲، ص ۴۹۵، ح ۴۱؛ و ج ۲۷، ص ۲۴۶، ح ۶.

حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۷ / ۵. محمد بن یحییٰ ۱ و «۱۱» و غیره، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عیسیٰ، عن علی بن الحکم، عن رجل، عن حبيب بن أبي ثابت، قال:

• (۱۱). هكذا في حاشية «ف». و في النسخ و المطبوع: «محمد بن علی». و الصواب ما أثبتناه؛ فقد أكثر محمد بن یحییٰ، شیخ المصنف، الروایة عن أحمد بن محمد بن عیسیٰ. راجع: معجم رجال الحديث، ج ۱۸، ص ۷.

الكافی (ط - دار الحديث)، ج ۲، ص: ۳۴۵

حق سیاسی در اسلام

- وأما احتمال صحّة «محمد بن علی» و أن المراد به هو محمد بن علی بن معمر كما روى عنه المصنف، في ح ٦١٩٢ و ١٤٨١٩ و ١٤٨٢٠، فالظاهر عدم صحّة هذا الاحتمال؛ فإننا لم نجد - مع الفحص الأكيد - رواية محمد بن علی بن معمر عن أحمد بن محمد بن عيسى في موضع.

حق سیاسی در اسلام

- أضف إلى ذلك أن الظاهر من عطف «غيره» على «محمد بن يحيى» هو الإشارة إلى العدة الراويين عن أحمد بن محمد بن عيسى الذين من جملتهم محمد بن يحيى، كما في: رجال النجاشي، ص ٣٧٧، الرقم ١٠٢٦. و قد تكرر هذا العطف في مواضع من أسناد الكافي، انظر على سبيل المثال: الكافي، ح ٢٦٨ و ٤١٩ و ٥٣٩ و ٦١٦ و ١٤٥٢.

حق سیاسی در اسلام

- ثمَّ إِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ مِثَابُهُ «يحيى» و «علي» فِي بَعْضِ الْخَطُوطِ الْقَدِيمَةِ الْمَوْجِبِ لِتَصْحِيفِ أَحَدَهُمَا بِالْآخِرِ.

حق سیاسی در اسلام

- جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَسَلٌ وَ تَيْنٌ «١»
 مِنْ هَمْدَانَ «٢» وَ حَلْوَانَ، فَأَمَرَ الْعُرَفَاءَ «٣» أَنْ يَأْتُوا
 بِالْيَتَامَى، فَأَمَكَنَهُمْ مِنْ رُوَّسِ الْأَزْقَاقِ «٤» يَلْعَقُونَهَا
 «٥» وَ هُوَ يَقْسِمُهَا لِلنَّاسِ قَدْحًا قَدْحًا، فَقِيلَ لَهُ «٦»: يَا
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا لَهُمْ يَلْعَقُونَهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْإِمَامَ أَبَوَ
 الْيَتَامَى، وَ إِنَّمَا «٧» الْعَقْتَهُمْ هَذَا بِرِعَايَةِ الْأَبَاءِ». «٨»

حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۸ / ۶. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي؛ و علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن القاسم بن محمد الأصبهاني «٩»، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة:

حق سياسي در اسلام

- (١). جعل بعض الوائِ في «وتين» أصليَّة و قال: الوتين: الواتن، و هو الماء المعين الدائم، و المراد هنا المائع الكثير. و يجوز كونه بالثناء المثلثة. و رده المجلسي بإمكان كون التين أيضاً في الأزقاق فاعتصر منها دبس يلحقونها. راجع: مرآة العقول، ج ٤، ص ٣٣٩.

حق سياسي در اسلام

- (٢). في الوافي: «همذان». و في مرآة العقول: «ولا يخفى أن المناسب هنا البلد لا القبيلة، لكنه شاع تسمية البلد أيضاً بالمهملة». و وجه المناسبة هو تقارنه بالبلد. و قال الشعراني رحمه الله في ذيل شرح المازندراني، ج ٧، ص ٢٩ بعد تفسير «حلوان» بـ «يل ذهاب»: «وهمدان، الظاهر أنها البلد المشهور دون القبيلة؛ إذ لا يؤتى بالعسل من القبيلة، بل من البلد».

حق سیاسی در اسلام

• (۳). «العُرَفَاءُ»: جمع عَرِيف، و هو القِيم بامور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم و يتعرف الأمير منه أحوالهم. فعيل بمعنى فاعل. و العِرَافَةُ: عمله. النهاية، ج ۳، ۲۱۸ (عرف).

• (۴). «الأزقاق»: جمع الزق، و هو السقاء، أى وعاء من جلد للماء و نحوه. أو جلد يجز و يقطع شعره، و لا ينتق و لا ينزع، للشراب و نحوه. راجع: القاموس المحيط، ج ۲، ص ۱۱۸۳ (زقق).

حق سياسي در اسلام

- (٥). «يلعقونها»: يلحسونها، أى يتناولونها بالسنتهم أو بأصابعهم. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٥٥٠ (لعق).
- (٦). فى «ب»: - / «له».
- (٧). فى «بح»: «فإنما».
- (٨). الوافى، ج ٣، ص ٦٥٣، ح ١٢٥٠؛ البحار، ج ٢٧، ص ٢٤٧، ح ٧؛ و ج ٤١، ص ١٢٣، ح ٣٠.
- (٩). فى «ب، ج»: «الإصفهاني».

حق سیاسی در اسلام

- عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « ١ »: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَ عَلَىٰ أَوْلَىٰ بِهِ « ٢ » مِنْ بَعْدِي.»
- فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعْنَىٰ ذَٰلِكَ؟

حق سیاسی در اسلام

• فَقَالَ: «قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا «٣» فَعَلَى؛ وَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، فَالرَّجُلُ لَيْسَتْ «٤» لَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَ لَأَيَّةٍ «٥» إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، وَ لَيْسَ لَهُ عَلَى عِيَالِهِ أَمْرٌ وَ لَأِ نَهْيٌ إِذَا لَمْ يَجْرُ عَلَيْهِمْ «٦» النَّفَقَةُ، وَ النَّبِيُّ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ مَنْ بَعْدَهُمَا الزَّمَمُ هَذَا، فَمَنْ هُنَاكَ صَارُوا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ،

حق سیاسی در اسلام

- و «۷» مَا كَانَ سَبَبُ إِسْلَامٍ عَامَّةً إِلَى يَهُودِ إِلَّا مِنْ بَعْدِ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَانَّهُمْ «۸» أَمِنُوا «۹» عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ عَلَى «۱۰» عِيَالَتِهِمْ. «۱۱»

حق سیاسی در اسلام

• ۴۰۷ / ۱

• ۱۰۶۹ / ۷. عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن
 علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن صباح بن
 سيابة:

حق سیاسی در اسلام

• عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ مَاتَ وَ تَرَكَ دِينًا لَمْ يَكُنْ فِي فِسَادٍ وَ لِإِسْرَافٍ، فَعَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْضِهِ، فَعَلَيْهِ إِثْمٌ»

حق سياسي در اسلام

- (١). في «ف»+: / «قال».
- (٢). في «ف»+: / «منها».
- (٣). «الضياع»: العيال. و أصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً، فسمى العيال بالمصدر. النهاية، ج ٣، ص ١٠ (ضيع).

حق سیاسی در اسلام

- (۴). فی «بر»: «لیس».
- (۵). فی البحار، ج ۲۷: «ولایة علی نفسه».
- (۶). فی «ف»: «علیه».
- (۷). فی «ض»: «- / «و».

حق سیاسی در اسلام

- (۸). عطف علی «هذا القول» المجرور. و قال فی مرآة العقول: «أی علموا أنهم لا یضیعون مع الإسلام».
- (۹). اختلفت النسخ فیہ من حیث کونه من الإفعال، أو من باب علموا. و قال فی مرآة العقول: «من باب علم».

حق سياسي در اسلام

- (١٠). في البحار، ج ٢٧: - / «علي».
- (١١). علل الشرائع، ص ١٢٧، ح ٢؛ عيون الأخبار، ج ٢، ص ١٥، ح ٢٩؛ معاني الأخبار، ص ٥٢، ح ٣، و في كلها بسند آخر عن أبي الحسن عليه السلام، مع اختلاف. راجع: الفقيه، ج ٤، ص ٣٥١، ح ٥٧٥٩؛ و التهذيب، ج ٦، ص ٢١١، ح ٤٩٤؛ و تفسير القمي، ج ١، ص ٩٤؛ و ج ٢، ص ١٧ الوافي، ج ٣، ص ٦٥٤، ح ١٢٥١؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٦٠، ح ٤٩؛ و ج ٢٧، ص ٢٤٨، ح ٨.

حق سیاسی در اسلام

- ذلک؛ إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ» «۱» الْآيَةُ، فَهُوَ مِنَ الْغَارِمِينَ، وَ لَهُ سَهْمٌ عِنْدَ الْإِمَامِ، فَإِنْ حَبَسَهُ فَأَيْتُهُ «۲» عَلَيْهِ. «۳»

حق سیاسی در اسلام

- ۱۰۷۰ / ۸. عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ حَنَانَ، عَنْ أَبِيهِ:
- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَصْلِحُ «۴» إِلَّا لِرَجُلٍ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: وَرِعٌ يَحْجِزُهُ عَنْ مَعَاصِي «۵» اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَمْلِكُ «۶» بِهِ غَضَبَهُ «۷»، وَحَسَنُ الْوَلَايَةِ عَلَيَّ مَنْ يَلِي، حَتَّى يَكُونَ لَهُمْ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ». «۸»

حق سیاسی در اسلام

• وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «حَتَّىٰ يُكُونَ لِلرَّعِيَّةِ كَأَبِ الرَّحِيمِ». «٩»

• ۱۰۷۱ / ۹. عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ طَبَرِسْتَانَ - يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ - قَالَ «١٠»: قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَ لَقِيتُ الطَّبْرِيَّ مُحَمَّدًا بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَنِي، قَالَ:

حق سیاسی در اسلام

- (۱). التوبة (۹): ۶۰. و فی «ف»+: / «وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا».

حق سیاسی در اسلام

• (۲). فی حاشیة «بر»: «فهو آثم».

• (۳). الكافی، كتاب المیشه، باب الدين، ح ۸۴۵۹؛ و التهذيب، ج ۶، ص ۱۸۴، ح ۳۸۱؛ و قرب الإسناد، ص ۳۴۰، ح ۱۲۴۵، بسند آخر عن أبي الحسن عليه السلام مع اختلاف. و فی تفسیر العیاشی، ج ۲، ص ۹۴، ح ۷۸، عن الصباح بن سیابة، مع اختلاف الوافی، ج ۳، ص ۶۵۴، ح ۱۲۵۳؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۴۹، ح ۹.

حق سیاسی در اسلام

- (۴). فی «بف»: «لا تصح».
- (۵). فی حاشیة «بح»: «محارم».

حق سیاسی در اسلام

- (۶). فی «بر، بف»: «یہلک».
- (۷). فی «بر»: «غیظہ».

حق سیاسی در اسلام

- (۸). الخصال، ص ۱۱۶، باب الثلاثة، ح ۹۷، بسنده عن حنان بن سدير، عن أبي عبد الله عليه السلام. و راجع: الكافي، كتاب الحج، باب الوصية، ح ۶۹۹۶ الوافي، ج ۳، ص ۶۵۳، ح ۱۲۴۸؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۵۰، ح ۱۰.
- (۹). الوافي، ج ۳، ص ۶۵۳، ح ۱۲۴۹؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۵۰، ذيل ح ۱۰.

حق سیاسی در اسلام

- (۱۰). الضمیر المستتر فی «قال» راجع إلى سهل بن زياد. و معاوية هو معاوية بن حكيم. و المراد أن معاوية بن حكيم بعد أن سمع الخبر من محمد بن أسلم عن محمد الطبري، لقي نفسه محمداً و سمع الخبر منه بلا واسطة.

حق سیاسی در اسلام

• سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى « ١ » عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «الْمَغْرَمُ إِذَا تَدَيَّنَ أَوْ اسْتَدَانَ فِي حَقٍّ - الْوَهْمُ مِنْ مَعَاوِيَةَ - أَجَلَ سَنَةٍ، فَإِنْ اتَّسَعَ، وَإِلَّا قَضَى عَنْهُ الْإِمَامُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ».

« ٢ »

• (١). في «بر»: + / «الرضا».

حق سیاسی در اسلام

- (۲). الوافی، ج ۳، ص ۶۵۵، ح ۱۲۵۴؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۵۰، ح ۱۱.